

جمعية ركبن لإعانة الحاج والمعتمر

مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٥٣٥٩)

الرياض - المملكة العربية السعودية

القوائم المالية عن السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م

وتقرير المراجع المستقل

الصفحة	الفهرس
٢ - ١	تقرير المراجع المستقل
٣	قائمة المركز المالي
٤	قائمة الأنشطة
٥	قائمة التغير في صافي الاصول
٦	قائمة التدفقات النقدية
١٤ - ٧	الإيضاحات حول القوائم المالية

تقرير المراجع المستقل

المحترمين

إلى السادة / أعضاء الجمعية العمومية
جمعية ركين لإعانة الحاج والمعتمر

الرأي:

لقد راجعنا القوائم المالية لجمعية ركين لإعانة الحاج والمعتمر مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٥٣٥٩) - والتي تشمل قائمة المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م وقائمة الأنشطة وقائمة التغير في صافي الأصول وقائمة التدفقات النقدية للسنة المالية المنتهية بذلك التاريخ والإيضاحات المرفقة بالقوائم المالية بما في ذلك ملخص للسياسات المحاسبية الهامة.

وفي رأينا، أن القوائم المالية المرفقة تظهر بعدل من كافة النواحي الجوهرية، المركز المالي للجمعية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م، وأدائها المالي وتدفقاتها النقدية عن السنة المنتهية بذلك التاريخ وفقا لمعيار المنشآت غير الهادفة للربح المعتمد من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين، وبالإضافة إلى متطلبات الإثبات والقياس والإفصاح الواردة في المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمد في المملكة العربية السعودية والاصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين.

أساس الرأي:

تمت مراجعتنا وفقا للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية. إن مسؤوليتنا بموجب تلك المعايير تم توضيحها في قسم مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية الوارد في تقريرنا. ونحن مستقلون عن الجمعية وفقا لقواعد آداب المهنة الدولية للمحاسبين الدوليين (المتضمنة معايير الاستقلال الدولية) (القواعد) المعتمدة في المملكة العربية السعودية ذات الصلة بمراجعتنا للقوائم المالية، وقد وفينا بمسؤولياتنا الأخلاقية الأخرى وفقا لذلك الميثاق. ونعتقد أن أدلة المراجعة التي حصلنا عليها كافية وملزمة لتشكيل أساسا لرأينا.

لفت انتباه:

نلفت الانتباه إلى أن صافي الأصول غير المقيدة ظهر مدين كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م. ولم يتم تغيير رأينا في هذا الأمر.

مسؤوليات الإدارة والمكلفين بالحوكمة عن القوائم المالية:

إن الإدارة مسئولة عن إعداد القوائم المالية، وعرضها بشكل عادل وفقا لمعيار المنشآت غير الهادفة للربح المعتمد من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين وبالإضافة إلى متطلبات الإثبات والقياس والإفصاح الواردة في المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمد في المملكة العربية السعودية والاصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين وعن الرقابة الداخلية التي تراها الإدارة ضرورية لإعداد قوائم مالية خالية من تحريف جوهري ناتج عن غش أو خطأ.

وعند إعداد القوائم المالية، فإن الإدارة مسئولة عن تقييم مقدرة الجمعية على الاستمرار في العمل وفقا لمبدأ الاستمرارية والإفصاح حسبما هو ملائم، عن الأمور ذات العلاقة بمبدأ الاستمرارية، وتطبيق مبدأ الاستمرارية في المحاسبة، ما لم تكن هناك نية لتصفية الجمعية أو إيقاف عملياتها، أو ليس هناك خيار ملائم بخلاف ذلك.

تتولى الإدارة مسؤولية الإشراف على عملية إعداد التقارير المالية للجمعية.

تقرير المراجع المستقل (تتمه)

إلى السادة / أعضاء الجمعية العمومية
جمعية ركين لإعانة الحاج والمُعتمر

مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية:

تتمثل أهدافنا في الحصول على تأكيد معقول فيما إذا كانت القوائم المالية ككل خالية من تحريف جوهري ناتج عن غش أو خطأ، وإصدار تقرير المراجع الذي يتضمن رأينا. إن التأكيد المعقول هو مستوى عال من التأكيد، إلا أنه ليس ضماناً على أن المراجعة التي تم القيام بها وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ستكشف دائماً عن تحريف جوهري موجود. يمكن أن تنشأ التحريفات عن غش أو خطأ، وتعد جوهريّة، بمفردها أو في مجموعها، إذا كان بشكل معقول يمكن توقع أنها ستؤثر على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون بناءً على هذه القوائم المالية. وكجزء من المراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، فإننا نمارس الحكم المهني ونحافظ على نزعة الشك المهني خلال المراجعة. كما نقوم بالآتي:

- تحديد مخاطر التحريفات الجوهريّة في القوائم المالية وتقديرها سواء كانت ناتجة عن غش أو خطأ، وتصميم وتنفيذ إجراءات مراجعة استجابةً لتلك المخاطر، والحصول على أدلة مراجعة كافية وملائمة لتوفير أساس لإبداء رأينا. ويعد خطر عدم اكتشاف تحريف جوهري ناتج عن غش أعلى من الخطر الناتج عن خطأ، لأن الغش قد ينطوي على تواطؤ أو تزوير أو حذف متعمد أو إفادات مضللة أو تجاوز لإجراءات الرقابة الداخلية.
- الحصول على فهم للرقابة الداخلية ذات الصلة بالمراجعة، من أجل تصميم إجراءات مراجعة ملائمة وفقاً للظروف، وليس بغرض إبداء رأي حول فاعلية الرقابة الداخلية للجمعية.
- تقييم مدى ملائمة السياسات المحاسبية المستخدمة، ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات ذات العلاقة التي قامت بها الإدارة.
- استنتاج مدى ملائمة تطبيق الإدارة لمبدأ الاستمرارية في المحاسبة، واستناداً إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها، فيما إذا كان هناك عدم تأكيد جوهري يتعلق بأحداث أو ظروف قد تثير شكاً كبيراً حول قدرة الجمعية على الاستمرار في العمل وفقاً لمبدأ الاستمرارية. وإذا ما تبين لنا وجود عدم تأكيد جوهري، يتعين علينا لفت الانتباه في تقريرنا إلى الإفصاحات ذات العلاقة الواردة في القوائم المالية، أو إذا كانت تلك الإفصاحات غير كافية، عندها يتم تعديل رأينا. تستند استنتاجاتنا إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقريرنا حول المراجعة. ومع ذلك، فإن الأحداث أو الظروف المستقبلية قد تؤدي إلى توقف الجمعية عن الاستمرار في أعمالها كمنشأة مستمرة.
- تقييم العرض العام، وهيكل ومحتوى القوائم المالية، بما في ذلك الإفصاحات، وفيما إذا كانت القوائم المالية تعبر عن المعاملات والأحداث التي تمثلها بطريقة تحقق عرضاً عادلاً.

نقوم بإبلاغ الإدارة من بين أمور أخرى – بالنطاق والتوقيت المخطط للمراجعة والنتائج الهامة للمراجعة، بما في ذلك أي أوجه قصور هامة في الرقابة الداخلية تم اكتشافها خلال مراجعتنا للجمعية.

عن شركة خالد سلطان الرويس وشركاه

محاسبون ومراجعون قانونيون



عبدالرحمن عبدالله الرويس

ترخيص رقم (٨٨٣)

الرياض : ١٠ ذوالقعدة ١٤٤٧هـ.

الموافق: ٢٧ ابريل ٢٠٢٦ م.

شركة خالد سلطان الرويس وشركاه

محاسبون ومراجعون قانونيون

ترخيص رقم 725\11\323 Lic.

ALRUWAIS & PARTNERS

CHARTERED ACCOUNTANTS

قائمة المركز المالي

كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م (المبالغ بالريالات السعودية)

٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	إيضاح	
			<u>الأصول</u>
			<u>الأصول المتداولة</u>
١٣٠,٠٦٩	١٥,٢٥٧	(٤)	النقد وما في حكمه
٣٠,٥١٣	٨,١٤٢	(٥)	الأرصدة المدينة الأخرى
١٦٠,٥٨٢	٢٣,٣٩٩		مجموع الأصول المتداولة
			<u>الأصول غير المتداولة</u>
١٤,١١١	١١,٩١٨	(٦)	الممتلكات والآلات والمعدات - بالصافي
١٤,١١١	١١,٩١٨		مجموع الأصول غير المتداولة
١٧٤,٦٩٣	٣٥,٣١٧		إجمالي الأصول
			<u>الالتزامات وصافي الأصول</u>
			<u>الالتزامات المتداولة</u>
-	١٥,٠٠٠		المصروفات المستحقة
-	١٥,٠٠٠		مجموع الالتزامات
			<u>صافي الأصول</u>
٤٦,٦٢٥	(١٤٨,١٥٦)		صافي الأصول غير المقيدة
١٢٨,٠٦٨	١٦٨,٤٧٣	(١١)	صافي الأصول المقيدة
١٧٤,٦٩٣	٢٠,٣١٧		مجموع صافي الأصول
١٧٤,٦٩٣	٣٥,٣١٧		إجمالي الالتزامات وصافي الأصول

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (١٥) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

قائمة الأنشطة

عن السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م (المبالغ بالريالات السعودية)

إيضاح	غير مقيدة	مقيدة	من ٠١ يناير ٢٠٢٥ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	من ٠٩ أغسطس ٢٠٢٣ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م
بنود الدخل				
(٧) التبرعات النقدية المقيدة	-	٤٠٧,١٠٠	٤٠٧,١٠٠	٤٢٤,٩٩٣
(٨) المنح الحكومية	-	-	-	١٠٠,٠٠٠
تبرعات تخفيض التزام	-	-	-	٤٦
صافي الأصول المحررة من القيود				
إعادة التصنيف لتحقيق قيد الاستخدام	٣٦٦,٦٩٥	(٣٦٦,٦٩٥)	-	-
إجمالي بنود الدخل وإعادة التصنيف	٣٦٦,٦٩٥	٤٠,٤٠٥	٤٠٧,١٠٠	٥٢٥,٠٣٩
المصروفات				
(٩) مصروفات البرامج والأنشطة	(٤٢٤,٦٩٥)	-	(٤٢٤,٦٩٥)	(٢٩١,٩١٣)
(١٠) المصروفات العمومية والإدارية	(١٣٤,٥٨٨)	-	(١٣٤,٥٨٨)	(٥٧,٩٢٧)
(٦) إهلاك الممتلكات والآلات والمعدات	(٢,١٩٣)	-	(٢,١٩٣)	(٥٠٦)
إجمالي المصروفات	(٥٦١,٤٧٦)	-	(٥٦١,٤٧٦)	(٣٥٠,٣٤٦)
التغير في صافي الأصول	(١٩٤,٧٨١)	٤٠,٤٠٥	(١٥٤,٣٧٦)	١٧٤,٦٩٣

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (١٥) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

قائمة التغير في صافي الأصول
عن السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م (المبالغ بالريالات السعودية)

غير مقيدة	مقيدة	الإجمالي	
٤٦,٦٢٥	١٢٨,٠٦٨	١٧٤,٦٩٣	الرصيد في بداية السنة
٤٦,٦٢٥	١٢٨,٠٦٨	١٧٤,٦٩٣	الرصيد في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م
(١٩٤,٧٨١)	٤٠,٤٠٥	(١٥٤,٣٧٦)	التغير في صافي الأصول خلال السنة
(١٤٨,١٥٦)	١٦٨,٤٧٣	٢٠,٣١٧	الرصيد في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (١٥) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

من ٠٩ أغسطس ٢٠٢٣ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	من ٠١ يناير ٢٠٢٥ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	
		<u>التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية</u>
١٧٤,٦٩٣	(١٥٤,٣٧٦)	التغير في صافي الأصول
٥.٦	٢,١٩٣	إهلاك الممتلكات والآلات والمعدات
١٧٥,١٩٩	(١٥٢,١٨٣)	التغير في صافي الأصول بعد التسويات
		<u>التغيرات في الأصول والالتزامات المتداولة</u>
(٣٠,٥١٣)	٢٢,٣٧١	الأرصدة المدينة الأخرى
-	١٥,٠٠٠	المصروفات المستحقة
١٤٤,٦٨٦	(١١٤,٨١٢)	صافي النقد (المستخدم في) الناتج من الأنشطة التشغيلية
		<u>التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية</u>
(١٤,٦١٧)	-	إضافات الممتلكات والآلات والمعدات
(١٤,٦١٧)	-	صافي النقد (المستخدم في) الأنشطة الاستثمارية
١٣٠,٠٦٩	(١١٤,٨١٢)	التغير في النقدية خلال السنة
-	١٣٠,٠٦٩	النقدية في بداية السنة
١٣٠,٠٦٩	١٥,٢٥٧	النقدية وما في حكمها في نهاية السنة

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى رقم (١٥) تمثل جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

(١) التكوين والنشاط:-

جمعية ركين لإعانة الحاج والمعتمر، مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٥٣٥٩) بتاريخ ١٤٤٥/٠١/٢٢ هـ الموافق ٢٠٢٣/٠٨/٠٩ م، تم تجديد ترخيص الجمعية بتاريخ ١٤٤٥/١١/٠٤ هـ الموافق ٢٠٢٤/٠٥/١٢ م ومركزها الرئيسي: الخرج - الرياض - المملكة العربية السعودية.

١-١- أهداف الجمعية:

- إعانة المنقطعين وعابري السبيل من ضيوف الرحمن والزوار.
- تقديم الخدمات الإرشادية والتوعوية للحجاج والمعتمرين والزوار.
- تقديم البرامج التدريبية والتطويرية للعاملين والمتطوعين في خدمة ضيوف الرحمن.
- غير ما تقدم من أهداف ذات صلة موضحة توضيحاً تفصيلياً بالنظام الاساسي.

٢-١- السنة المالية:

تبدأ السنة المالية في الاول من شهر يناير من العام المالي ٢٠٢٥ م وتنتهي بنهاية شهر ديسمبر من نفس العام المالي ٢٠٢٥ م، ونظراً لأنها القوائم الاولى للجمعية فأنها تعبر عن السنة من ٠٩ اغسطس ٢٠٢٣ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م.

(٢) اسس اعداد القوائم المالية:

١-٢ المعايير المحاسبية المطبقة:

تم عرض وإعداد القوائم المالية طبقاً للمعايير المحاسبية للمنشآت الغير هادفة للربح المطبقة في المملكة العربية السعودية، ومتطلبات الاثبات والقياس والافصاح الواردة في المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمدة في المملكة العربية السعودية فيما لم تعالجه المعايير المحاسبية للمنشآت غير الهادفة للربح الصادرة عن الهيئة والمعايير والاصدارات الاخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين و للمحاسبين الملائمة لظروف الجمعية.

وتم الافصاح عن اهم السياسات المحاسبية المتبعة من قبل الجمعية في ايضاح رقم (٣).

٢-٢ اسس القياس:

تم اعداد هذه القوائم المالية وفقاً لمبدأ التكلفة التاريخية - ما لم يذكر غير ذلك - وباستخدام اساس الاستحقاق المحاسبي ومفهوم الاستمرارية.

٣-٢ استمرارية الجمعية:

٣ في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥، بلغ صافي أصول الجمعية غير المقيدة عجزاً قدره ١٤٦,٤٦٩ ريالاً سعودياً، مما يشير إلى وجود حالة عدم يقين جوهرية قد تُلقي بظلال من الشك على قدرة الجمعية على الاستمرار في مزاولة أعمالها وقد أكد مجلس الإدارة التزامه بتقديم الدعم المالي للجمعية ومساعدتها على سداد التزاماتها عند استحقاقها. وبناءً على هذا التقييم والدعم المتاح، خلصت الإدارة إلى أن الجمعية ستكون قادرة على الوفاء بالتزاماتها عند استحقاقها. وعليه، فقد تم إعداد هذه البيانات المالية على أساس استمرارية الجمعية.

١-٣ العملة الوظيفية وعملة العرض:

يعتبر الريال السعودي العملة الوظيفية للجمعية وعملة العرض، وتم تقريب المبالغ لأقرب ريال سعودي.

٢-٣ استخدام التقديرات:

إن إعداد القوائم المالية وفقاً للمعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت صغيرة ومتوسطة الحجم، والتي يتطلب فيها استخدام التقديرات والافتراضات التي قد تؤثر على مبالغ الأصول والخصوم وإيضاحات الأصول والخصوم المحتملة في تاريخ القوائم المالية، إضافة إلى الإيرادات والمصروفات المسجلة خلال تلك السنة وبالرغم من أن هذه التقديرات مبنية على أفضل المعلومات المتوفرة لدى الإدارة حول الأحداث والأنشطة إلا أن النتائج الفعلية قد تختلف عن هذه التقديرات.

إيضاحات حول القوائم المالية

عن السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م

(٣) اهم السياسات المحاسبية المتبعة: (بتمه)

١-٣ النقدية وما في حكمها:

تتمثل النقدية وما في حكمها على النقد لدى البنوك والنقد في الصندوق والودائع قصيرة الاجل والاستثمارات الأخرى عالية السيولة قصيرة الاجل والتي فترة استحقاقها الاصلية ثلاثة أشهر او اقل.

٢-٣ الأرصدة المدينة الأخرى:

تمثل الأرصدة المدينة الأخرى المبالغ المستحقة للجمعية لدى أطراف غير المستفيدين، وتشمل السلف، الذمم المدينة المتنوعة، والمصروفات المدفوعة مقدماً. يتم إثبات هذه الأرصدة بالتكلفة التاريخية وتظهر بصافي القيمة القابلة للتحصيل بعد خصم مخصص الخسائر المتوقعة إن وجد. تقوم الإدارة بمراجعة هذه الأرصدة بشكل دوري، ويتم شطب أي مبالغ يتعذر تحصيلها عند التأكد من ذلك ووفقاً للسياسات المعتمدة.

٣-٣ الممتلكات والألات والمعدات:

تمثل ممتلكات والألات ومعدات الجمعية والتي تم اقتنائها بهدف استخدامها في تسيير عمليات وأنشطة الجمعية وليس بغرض البيع. تقيد الممتلكات والألات والمعدات بالتكلفة مضافا إليها كلفة المصاريف اللازمة لجعل الأصل الثابت جاهز للاستخدام، وتظهر بالتكلفة ناقصا الاستهلاك التراكم وأي انخفاض في القيمة، تستهلك التكلفة ناقصا القيمة التقديرية المتبقية بطريقة القسط الثابت على مدى الاعمار الانتاجية المقدرة تتم مراجعة القيمة المتبقية والاعمار الانتاجية وطرق الاستهلاك ويتم تعديلها مستقبلاً، إذا كان ذلك ملائماً، في حالة وجود دليل على وجود تغير هام منذ تاريخ أحدث تقرير.

١٥٪

الأجهزة التدفئة والتبريد

٤-٣ المصروفات المستحقة والارصدة الدائنة الأخرى:

تمثل المصاريف المستحقة الالتزامات القائمة على الجمعية مقابل خدمات أو أعمال تم تنفيذها ولم يتم سداد قيمتها حتى تاريخ القوائم المالية. كما تشمل الأرصدة الدائنة الأخرى المبالغ المستحقة لأطراف غير الموردين. يتم إثبات هذه الالتزامات وفقاً لأساس الاستحقاق وتُقاس بالقيمة المتوقعة للسداد، وتُعرض ضمن الالتزامات المتداولة ما لم يتوقع سدادها بعد أكثر من اثني عشر شهراً من تاريخ القوائم المالية.

٥-٣ عقود الإيجار:

يعتبر الترتيب التعاقدي إيجار (او ينطوي على إيجار) إذا كان الوفاء به يتوقف على استخدام أصل او اصول محددة وينقل هذا الترتيب حق استخدام الأصل او الاصول حتى ولو لم ينص صراحة على ذلك الحق في هذا الترتيب التعاقدي. يصنف عقد الإيجار عند تاريخ نشأه العقد كعقد إيجار تمويلي إذا كان ينقل كافة المخاطر الجوهرية على الملكية إلى الجمعية.

أ- الجمعية كمستأجر

إذا تم تصنيف عقد الإيجار كعقد تمويلي يتم اثباته بالقيمة العادلة له في بداية عقد الإيجار خلال الفترات اللاحقة يتم توزيع دفعات الإيجار ما بين تخفيض التزامات عقود الإيجار والأعباء المالية التي يتم اثباتها ضمن تكاليف الاقتراض بقائمه الأنشطة للسنة. يتم استهلاك الموجودات المستأجرة على مدى العمر الانتاجي للأصل او عقد الإيجار أيهما اقل. إذا تم تصنيف عقد الإيجار كعقد إيجار تشغيلي يتم اثبات الدفعات بموجب عقود الإيجار التشغيلية كمصروف بقائمه الأنشطة على اساس القسط الثابت على مدار فترة الإيجار.

ب- الجمعية كمؤجر

يتم تصنيف كافة العقود التي لا تقوم الجمعية بموجها بتحويل كافة المخاطر ومنافع ملكية الموجودات الجوهرية كعقود إيجارات تشغيلية، يثبت دخل الإيجار بقائمه الأنشطة خلال السنة التي يتم بكتسب فيها.

(٣) اهم السياسات المحاسبية المتبعة: (يتمه)

٦-٣ المخصصات:

يتم الاعتراف بالمخصص إذا ظهر نتيجة لأحداث سابقة أن لدى الجمعية التزام حالي قانوني أو تعاقدى يمكن تقدير مبلغه بشكل موثوق ومن المحتمل أن يتطلب تدفقات خارجة لمنافع اقتصادية لتسوية هذا الالتزام.

٧-٣ منافع الموظفين:

أ- منافع الموظفين قصيرة الأجل

يتم احتساب منافع الموظفين قصيرة الأجل كمصروفات عندما يتم تقديم الخدمات ذات الصلة. يتم الاعتراف بالالتزام المتعلق بالمبلغ المتوقع دفعه عندما يكون التزام نظامي أو ضمني حالي لدفع هذه المبلغ مقابل الخدمات السابقة التي قدمها الموظف ويمكن تقدير هذا الالتزام بصورة موثقة.

ب- منافع الموظفين طويلة الأجل

تم قياس التزام مكافأة نهاية الخدمة بناءً على نهج مبسّط يعكس القيمة الحالية للمكافآت المستحقة بموجب قانون العمل. وقد قيّمت الإدارة أن استخدام طريقة وحدة الائتمان المتوقعة لن يؤدي إلى فرق جوهري في المبالغ الدفترية (لا توجد فروق جوهريّة) وسيتم مراجعة هذا التقييم دوريًا.

٨-٣ ضريبة القيمة المضافة:

أ - تقوم الجمعية بتسجيل الضريبة على مشترياتها تمهيداً لاستردادها من قبل هيئة الزكاة والضريبة والجمارك حسب التعاميم الواردة بهذا الخصوص من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية والقرارات والاجراءات ذات الصلة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك وذلك حال قبولها كمنشأة قابلة للاسترداد بسبب النشاط.

ب - في حال وجود نشاط تجاري لدى الجمعية فتقوم الجمعية بالتسجيل لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك كمنشأة تجارية وتقدم اقراراتها بناء على ذلك.

يتم عرض المعلومات عن الإيرادات والمصروفات على اساس وظيفي، طبقاً لأنواع المختلفة من البرامج المقدمة، والأنشطة المساندة.

٩-٣ قائمة الأنشطة:

أ- الاعتراف بالإيرادات والتبرعات:-

تعد التبرعات تحويلات غير مشروطة لأصول، سواء اكان ذلك في صورة نقدية، او في صورة اصول اخرى الى جهة ما، او تعد سدادا او اسقاطا لما عليها من التزامات، من خلال عملية غير تبادلية تتم طوعا من قبل جهة اخرى. ويتم تصنيف التبرعات التي تتسلمها الجمعية من قبل المتبرعين الى تبرعات مقيدة وتبرعات غير مقيدة وتبرعات اوقاف طبقا لطبيعة وشروط المتبرعين.

يجب قياس التبرعات بالقيمة العادلة ويتم الاعتراف بالتبرعات عند توافر الشروط التالية:

عندما تتمتع الجمعية بسلطة إدارة التبرع أو التصرف فيه بأي شكل من أشكال التصرف بما يسمح لها تحديد كيفية الاستخدام في المستقبل.

- وأن تتوقع الجمعية الحصول على التبرع بدرجة معقولة من الثقة.

- وأن يكون التبرع قابلاً للقياس بدرجة معقولة من الموضوعية.

وبناء على الشروط المذكورة اعلاه، تكون سياسة اثبات إيرادات مصادر التبرعات المختلفة كما يلي:-

التبرعات النقدية:

يتم قيد ما يُتلقى من تبرعات نقدية في السنة التي تتسلم فيها الجمعية تلك التبرعات.

التبرعات العينية بغرض إعادة بيعها أو توزيعها:

يتم قيد التبرعات العينية بالقيمة القابلة للتحقق في السنة المحاسبية التي تم الاستلام فيها وعند تعذر الوصول الى القيمة القابلة للتحقق لتلك السلع فانه يجب تأجيل الاعتراف بتلك التبرعات الى حين بيعها.

التبرعات العينية - اصول بغرض استخدامها:

يتم الاعتراف بها كتبرعات بالقيمة العادلة في قائمة الأنشطة، وضمن مجموعات الاصول المناسبة في قائمة المركز المالي.

الخدمات التطوعية:

يتم إثبات ما تستقبله الجمعية من تبرعات في صورة خدمات تطوعية أو تجهيزات أو منافع أو مرافق ضمن التبرعات وذلك عند إمكانية قياسها بحيث تعكس القيمة المقدرة لتلك التبرعات، القيمة العادلة لتلك الخدمات أو المنافع أو التجهيزات.

إيضاحات حول القوائم المالية

عن السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م

(٣) اهم السياسات المحاسبية المتبعة: (بتمه)

٩-٣ قائمة الانشطة:

التعهد بتقديم تبرع:

يتم الاعتراف بالتعهد بتقديم تبرع في القوائم المالية، عند توافر دليل مقنع في صورة مستندات، او اي وسائل ثبوتية اخرى يمكن التحقق من صحتها، تؤكد وجود التعهد. ويعد الاتفاق، الذي لا يشير بوضوح الى كونه يمثل تعهدا؛ تعهدا غير مشروط بتقديم تبرع في حال اشتغال الاتفاق على نية غير مشروطة، مشمولة النفاذ نظاما، بتقديم تبرع.

المنح الحكومية:

تسلم الجمعية منح حكومية من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية ويتم الاعتراف بها وفقا لمسارات المنح التي تعتمدها الوزارة والشروط المرتبطة بها. الايرادات التشغيلية الاخرى:

يتم الاعتراف بها عند تحققها من خلال تقديم خدمة او بيع سلعة وفقا للالتزامات المحددة مسبقاً بين الطرفين.

ايرادات التحويلات واعادة التصنيف:

يمثل عملية المناقلة والتحويل بين الحسابات المقيدة وغير المقيدة نتيجة رفع القيود من قبل المتبرع، او انقضاء القيد بمرور الوقت او استيفاء القيود من قبل الجمعية.

ب- المصروفات والمساعدات:-

مصروفات البرامج والانشطة:

تتمثل مصروفات الأنشطة في المصروفات الناتجة عن مجهودات الجمعية في اداء وظيفتها الاجتماعية والتي تمثل النشاط الرئيسي للجمعية.

المساعدات النقدية:

تتمثل في مصروفات المساعدات النقدية المقدمة للمحتاجين ويتم تسجيلها فور سدادها لمستحقيها او استحقاقها.

مصروفات المنح الحكومية:

تمثل مصروفات البرامج والانشطة الممولة والمدعومة من المنح الحكومية التي تعتمدها وزارة الموارد البشرية.

مصروفات جمع الاموال:

مصروفات التسويق وتنمية الموارد المالية وجمع التبرعات بشكل مباشر او يتم تحميلها باتباع اسس تحميل عادلة ومعتمدة من اصحاب الصلاحية.

مصروفات الحوكمة:

تخص مصروفات مجلس الادارة ومعتمدة من اصحاب الصلاحية.

مصروفات عمومية وإدارية:

تتضمن المصاريف الادارية والتكاليف المباشرة وغير المباشرة التي تعتبر جزءا من أنشطة الجمعية، ويتم قياس وإثبات المصروفات العمومية والإدارية كمصروفات فترة وفقاً لمبدأ الاستحقاق وتحمل على الفترة التي حدثت فيها أما المصروفات العمومية والإدارية التي تستفيد منها أكثر من فترة محاسبية فيتم توزيعها على تلك الفترات على أساس زمني باستخدام تكلفتها التاريخية.

إيضاحات حول القوائم المالية

عن السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م

(٣) اهم السياسات المحاسبية المتبعة: (بتمه)

١٠-٣ صافي الاصول

يمثل حساب صافي الاصول في الجمعية الخيرية حساب حقوق الملكية في المنشآت الربحية، ويتم تبويبه وفقا لمعيار العرض والافصاح للقوائم المالية للمنشآت غير الهادفة للربح الى:-

صافي الاصول غير المقيدة

تعد جزء من اصول الجمعية لا يخضع لقيود من جانب المتبرع، ومن ثم فهي تقع تحت السيطرة الكاملة لإدارة الجمعية، وقد تكون الاصول غير المقيدة اصولا متداولة، او استثمارات واصلوا مالية، او اصولا ثابتة، او اصولا غير ملموسة.

صافي الاصول المقيدة

تعد جزء من اصول الجمعية خاضعة لقيود مؤقتة من جانب المتبرع، وتلك القيود قد تكون مرتبطة باستخدام الاصول لأغراض محددة او بتوقييت هذا الاستخدام او كليهما معا، وقد تكون الاصول المقيدة اصولا متداولة، او استثمارات واصلوا مالية، او اصولا ثابتة، او اصولا غير ملموسة.

صافي اصول الاوقاف

يعد الوقف بطبيعته شخصية اعتبارية مستقلة ولأغراض هذا المعيار فان الوقف يعد بطبيعته شخصية اعتبارية مستقلة ولأغراض هذا المعيار فان أصول الأوقاف المثبتة هي الأوقاف الثابتة او المنقولة التي تمثل موارد اقتصادية تسيطر عليها المنشأة وفقا لتعريف السيطرة الواردة في المعايير المعتمدة وكيفية اكتسابها.

١١-٣ قائمة التدفقات النقدية:

يتم إعداد قائمة التدفقات النقدية وفقا للطريقة غير المباشرة.

١٢-٣ التعديلات على معيار المنشآت غير الهادفة للربح:

أعتمد مجلس معايير المحاسبة في اجتماعه الثامن المنعقد في جمادى الأولى ١٤٤٥ هـ/ نوفمبر ٢٠٢٣ تعديلا على معيار العرض والإفصاح للمنشآت غير الهادفة للربح والتعديلات على بيان الأهداف والمفاهيم للقوائم المالية للمنشآت غير الهادفة للربح ومعيار التبرعات وتسري هذه التعديلات على القوائم المالية المعدة عن الفترات السنوية التي تبدأ في ١ - ١ - ٢٠٢٥ م أو بعده.

إيضاحات حول القوائم المالية
عن السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م (المبالغ بالريالات السعودية)

٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	(٤) النقد وما في حكمه
١٣٠,٠٦٩	١٥,٢٥٧	مصرف الراجحي ح/٧٥٨٧
١٣٠,٠٦٩	١٥,٢٥٧	

٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	(٥) الأرصدة المدينة الأخرى
٣٠,٥١٣	٨,١٤٢	تسويات ضريبة القيمة المضافة
٣٠,٥١٣	٨,١٤٢	

(٦) الممتلكات والآلات والمعدات - بالصافي

الإجمالي ٢٠٢٤ م	الإجمالي ٢٠٢٥ م	الأجهزة التدفئة والتبريد	التكلفة
-	١٤,٦١٧	١٤,٦١٧	الرصيد في بداية السنة
١٤,٦١٧	-	-	الإضافات خلال السنة
١٤,٦١٧	١٤,٦١٧	١٤,٦١٧	الرصيد في نهاية السنة
-	٥٠٦	٥٠٦	الإهلاك المتراكم
٢,١٩٣	٢,١٩٣	٢,١٩٣	الرصيد في بداية السنة
٢,٦٩٩	٢,٦٩٩	٢,٦٩٩	إهلاك خلال السنة
			الرصيد في نهاية السنة
١١,٩١٨	١١,٩١٨	١١,٩١٨	القيمة الدفترية
١٤,١١١	-	١٤,١١١	الرصيد في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م
			الرصيد في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م

إيضاحات حول القوائم المالية
عن السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م (المبالغ بالريالات السعودية)

		(٧) التبرعات النقدية المقيدة
من ٠٩ أغسطس ٢٠٢٣ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	من ٠١ يناير ٢٠٢٥ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	
٢٠٨,٣٦٨	٤٠٧,١٠٠	للعمره
٢٠٠,٠٠٠	-	سقىا
١٦,٦٢٥	-	لشراء أصول
٤٢٤,٩٩٣	٤٠٧,١٠٠	
		(٨) المنح الحكومية
من ٠٩ أغسطس ٢٠٢٣ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	من ٠١ يناير ٢٠٢٥ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	
١٠٠,٠٠٠	-	اعانة تأسيس
١٠٠,٠٠٠	-	
		(٩) مصروفات البرامج والانشطة
من ٠٩ أغسطس ٢٠٢٣ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	من ٠١ يناير ٢٠٢٥ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	
١٧٣,٩١٣	-	السقىا
١١٨,٠٠٠	٣٦٨,٦٩٥	العمره
-	٥٦,٠٠٠	مصروفات محملة على النشاط (١/٩)
٢٩١,٩١٣	٤٢٤,٦٩٥	
		(١/٩) مصروفات محملة على النشاط
من ٠٩ أغسطس ٢٠٢٣ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	من ٠١ يناير ٢٠٢٥ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	
-	٥٦,٠٠٠	الرواتب الأجور
-	٥٦,٠٠٠	

إيضاحات حول القوائم المالية
عن السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م (المبالغ بالريالات السعودية)

(١٠) مصروفات العمومية والإدارية		من ٠١ يناير ٢٠٢٥ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	من ٠٩ أغسطس ٢٠٢٣ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م
مرتبات واجور وما في حكمها	٣٤,٠٠٠	٨,٠٠٠	
أشتراكات وتصفقات	٥٠٠	-	
أدوات مكتبية ومطبوعات	-	٤٣٥	
مستهلكات أخرى	٢,٧٧٥	١,٠٠٠	
إيجارات	٣٠,٠٠٠	٣٢,٣٠٠	
صيانة والإصلاح	-	١٦,١٩٢	
بنكية وعمولات	٨٠٤	-	
دعاية وإعلانات	٦٦,٥٠٩	-	
	١٣٤,٥٨٨	٥٧,٩٢٧	

(١١) صافي الأصول المقيّدة				٠١ يناير ٢٠٢٥ م	المضاف	المنصرف	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م
العمرة				٩٠,٣٦٨	٤٠٧,١٠٠	(٣٦٦,٦٩٥)	١٣٠,٧٧٣
الإعانة التأسيسية				٣٧,٧٠٠	-	-	٣٧,٧٠٠
				١٢٨,٠٦٨	٤٠٧,١٠٠	(٣٦٦,٦٩٥)	١٦٨,٤٧٣

(١٢) الأحداث اللاحقة

بعد تاريخ إصدار القوائم المالية، قِيّمت الإدارة الأثر المحتمل للتطورات الجيوسياسية الأخيرة في منطقة الشرق الأوسط، وخلصت إلى أنها لم تُحدث أي تأثير جوهري على القوائم المالية للجمعية. كما تؤكد الإدارة عدم وقوع أي أحداث أخرى بين تاريخ إعداد التقارير وتاريخ توقيع هذه القوائم المالية تستدعي إجراء تعديلات عليها أو الإفصاح عنها.

(١٣) الالتزامات والالتزامات المحتملة

تنتهي مدة الإيجار التشغيلي مع انتهاء العقد، وإذا رغب الطرفان بالتجديد فتتم كتابة عقد إيجار جديد يتفق عليه الطرفان

الالتزامات		٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م
الإيجار التشغيلي		٣٠,٠٠٠	٣٢,٣٠٠
		٣٠,٠٠٠	٣٢,٣٠٠

(١٤) خطة المساهمة المحددة للموظفين

خلال السنة لم تقدم الجمعية أي مساهماتٍ إلى المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية ضمن خطة تقاعدية محددة لموظفيها.

(١٥) اعتماد القوائم المالية

- تم اعتماد القوائم المالية الحالية للجمعية من قبل الإدارة بتاريخ ٢٧ أبريل ٢٠٢٦ م.